

قرار رئيس جمهورية مصر العربية**رقم ١٢٣ لسنة ١٩٩٩**

بنقل تبعية جسم فنار البرلس القديم والأرض المقام عليها
من مصلحة الموانى والمنائر
إلى وزارة الثقافة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير النقل والمواصلات ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

تنقل تبعية جسم فنسار البرلس القديم والأرض المقام عليها ،
ومساحتها ٥٥٢,٦ متر مربع بشاطىء مصيف بلطيم - محافظة كفر الشيخ
من مصلحة الموانى والمنائر إلى وزارة الثقافة لتسجيله ضمن الآثار الإسلامية ،
وذلك لأهميته الأثرية والتاريخية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٤ أبريل سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبارك